349560 ـ هل من الأذكار المسنونة (آمنت بالله وكفرت بالجبت والطاغوت)؟

السؤال

هل ورد نص أو حديث عن فضل قول: "آمنت بالله العظيم، وكفرت بالجبت والطاغوت، واستمسكت بالعروة الوثقى لا انفصام لها، والله سميع عليم "؟ حيث إنني دائما أقراها في ورد الصباح والمساء.

ملخص الإجابة

1. هذا الذكر (آمنت بالله العظيم، وكفرت بالجبت والطاغوت، واستمسكت بالعروة الوثقى لا انفصام لها، والله سميع عليم) لا يعرف له إسناد صحيح.

2. كأن هذا الذكر مأخوذ من سياق قول الله تعالى (فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ)، فإذا قاله المسلم أحيانا فلا حرج في ذلك، وإن جعله من رقاه الخاصة به، وما يتخيره فلا حرج عليه في ذلك؛ لكن ينبغي ألا يتخذه سنة ثابتة، إلا ما كان ثابتا عن النبي صلى الله عليه وسلم، مأثورا عنه.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

هذا الذكر لا يعرف له إسناد صحيح.

رواه ابن أبي الدنيا في "هواتف الجان" (154): حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، حَدَّثَنِي أَبِي: عَرَفَةُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي الأسمر الْعَبْدِيِّ، وَلَقِيتُهُ بِالْمَوْصِلِ قَالَ:

"خَرَجَ رَجُلٌ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ إِلَى ظَهْرِ الْكُوفَةِ، فَإِذَا هُوَ بِشَيْءٍ كَهَيْئَةِ الْعَرْشِ، وَإِذَا حَوْلَهُ جَمْعٌ قَدْ أَحْدَقُوا بِهِ، قَالَ: فَكَمَنَ الرَّجُلُ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، إِذْ جَاءَ شَيْءٌ حَتَّى جَلَسَ عَلَى ذَلِكَ الْعَرْشِ، ثُمَّ قَالَ وَالرَّجُلُ يَسْمَعُ: كَيْفَ لِي بِعُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ؟ فَقَامَ شَخْصٌ مِنْ ذَلِكَ الْجَمْعِ، فَقَالَ: أَنَا لَكَ بِهِ، فَقَالَ: عَلَيَّ بِهِ السَّاعَةَ، قَالَ: فَتَوَجَّهَ نَحْوَ الْمَدِينَةِ فَمَكَثَ مَلِيًّا ثُمَّ جَاءَ حَتَّى وَقَفَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَقَالَ: لَيْسَ لِي بِعُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ سَبِيلٌ، فَقَالَ الَّذِي عَلَى الْعَرْشِ: وَلِمَ؟ قَالَ: لِأَنَّهُ يَقُولُ كَلَامًا حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمْسِي فَلَيْسَ لِي إِلَيْهِ سَبِيلٌ، قَالَ:

فَتَفَرَّقَ ذَلِكَ الْجَمْعُ وَانْصَرَفَ الرَّجُلُ إِلَى مَنْزِلِهِ، فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا إِلَى الْكُنَاسَةِ فَاشْتَرَى جَمَلًا ثُمَّ مَضَى حَتَّى أَتَى الْمَدِينَةَ وَلَقِيَ عُرْوَةَ بْنَ الْمُغِيرَةِ، فَسَأَلَهُ عَنِ الْكَلَامِ الَّذِي يَقُولُهُ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمْسِي وَقَصَّ عَلَيْهِ الرَّجُلُ الْقِصَّةَ، قَالَ: فَإِنِّي أَقُولُ حِينَ أُصْبِحُ وَحِينَ أُمْسِي: آمَنْتُ بِاللَّهِ وَكَفَرْتُ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ، وَاسْتَمْسَكْتُ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ).

وفي سنده عرفة بن يزيد العبدي وهو مجهول الحال. قال الذهبي رحمه الله تعالى: "عرفة بن يزيد العبدي. ما حدث عنه سوى ولده الحسن، فذكر خبرا منكرا." انتهى من"ميزان الاعتدال" (3 / 63).

وهو منسوب إلى كلام عروة بن المغيرة، ويخبر به عنه رجل مجهول.

وأبو الأسمر الراوي عن هذا المجهول لم نقف له على ترجمة وورد في بعض الطبعات أبو الأشيم، وأبو الأشم.

وعروة بن المغيرة معدود في أهل الكوفة وليس في أهل المدينة، وقد ورد في رواية أخرى أنه عروة بن الزبير، والراوي عن الرجل المجهول وهيب بن الورد.

كما في كتاب "العدة للكرب والشدة" (35) لضياء الدين المقدسي: بإسناده عن عَبْد اللَّهِ بْن مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ حَيَّانَ، أَنْبَأَنا عَبْدُ اللَّهِ هُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا، حدثَنَا سَلَمَةُ، حدثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ بِشْرِ بْنِ مَنْصُورٍ، عَنْ وُهَيْبِ بْنِ الْوَرْدِ، قَالَ: (خَرَجَ رَجُلٌ إِلَى الْجَبَّانَةِ بَعْدَ سَاعَةٍ مِنَ اللَّيْلِ، قَالَ: فَسَمِعْتُ حِسًّا وَأَصْوَاتًا وَلَعَلَّهُ وَصَوْتًا شَدِيدًا، وَجِيءَ بِسَرِيرٍ حَتَّى وُضِعَ، وَجَاءَ شَيْءٌ حَتَّى جَلَسَ عَلَيْهِ، قَالَ: وَاجْتَمَعَتْ إِلَيْهِ جُنُودُهُ، ثُمَّ صَرَخَ، فَقَالَ: مَنْ لِي بِعُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ؟...).

وقد أورد هذه الرواية المنذري في كتابه "الترغيب والترهيب" ولم يسق إسنادها كاملا، وعزاها إلى كتاب "مكايد الشيطان" لابن أبي الدنيا.

فهذا الخبر لم يثبت لوجود مجهولين في إسناده، كما أن فيه اضطراب.

وعلق عليه الشيخ الألباني بقوله: "ضعيف موقوف". في كتابه: "ضعيف الترغيب والترهيب" (1 / 203).

وكأن هذا الذكر مأخوذ من سياق قول الله تعالى:

فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ البقرة/256.

فإذا قاله المسلم أحيانا فلا حرج في ذلك، وإن جعله من رقاه الخاصة به، وما يتخيره: فلا حرج عليه في ذلك؛ لكن ينبغي ألا يتخذه سنة ثابتة، إلا ما كان ثابتا عن النبي صلى الله عليه وسلم، مأثورا عنه.

واعتقاد استحباب المداومة على ذكر معين مما يحتاج إلى دليل؛ لأن الاستحباب حكم شرعي لا يثبت إلا بدليل.

وطالع جواب السؤال رقم: (217496) للوقوف على جملة طيبة من أذكار الصباح والمساء.

والله أعلم.